


الجريدة الرسمية

لجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة بصف شهير
تصدر يومي 15 و 30
من كل شهر

العدد رقم 819 السنة 35

17 جمادى الثاني 1414
الموافق 30 نوفمبر 1993

المحتوى

2 - مراسم - مقررات - قرارات - تعليمات

رئاسة الجمهورية

مصو ص مختلف

1993/11/09

مرسوم رقم 126 - 93، يقضي بتعيين بعض أعضاء الحكومة.

1993/11/21

مرسوم رقم 139 - 93، يقضي بتعيين كاتب للدولة
الوزارة الأولى

مصو ص مختلف

1993/11/17

مقرر رقم 465، يقضي بتعيين ملحق بديوان الوزير الأول.
وزارة الدفاع الوطني

مصو ص مختلف

1993/11/10

قرار رقم 1398، يقضي بمنح شهادة الدراسات العسكرية العليا وإفادة متابعة
الدورة العليا للأسلحة المشتركة

مصو ص مختلف

1993/11/10

قرار رقم 1399، يقضي بمنح شهادة أركان

مصو ص مختلف

1993/11/10

قرار رقم 1400، يقضي بمنح شهادة أركان

مصو ص مختلف

1993/11/10

قرار رقم 1401، يقضي بمنح شهادة أركان

مصو ص مختلف

1993/11/10

قرار رقم 1402، يقضي بتعيين مجلس تأديب

مصو ص مختلف

1993/11/14

قرار رقم 1408، يقضي بحاله بعض ضباط صف الجيش الوطني الى التقاعد النسبي

مصو ص مختلف

1993/11/14

قرار رقم 1411، يقضي بالتأكد من وفاة ضابط من الجيش الوطني

مصو ص مختلف

1993/11/14

قرار رقم 1412، يقضي بترقية افراد غير ضباط من الدرن الوطني إلى رتبة مساعد

مصو ص مختلف

1993/11/14

مرسوم رقم 131 - 93، يقضي بترقية فرد من الدرن الوطني

مصو ص مختلف

1993/11/17

إلى رتبة طبيب سقدم

725

وزارة العدل

نصوص مختلفة

- 726 مرسوم رقم 108 - 93، يقضي بتعيين قاضيين
726 مقرر رقم 466، يقضي بمنع صفة الضبطية القضائية لفتش شرطة.

1993/10/31

1993/11/17

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص مختلفة

- 726 قرار رقم 1396، يقضي بمنع ومعاللة شهادة قائد كتبة لاختلاف الاختصاص بكليات
ومدارس الاختصاص بسوريا.
726 قرار رقم 1397، يقضي بمنع زيادة سنتين من الخدمة لثمانية (8) ضباط صف من
الحرس الوطني
727 مقرر مشترك رقم ت 155، يسمح بإفتتاح مركز التكوين اللاحجي بتواكشوط يسمى
"مركز ملاحي نواكشوط".

1993/11/10

1993/11/10

1993/11/16

وزارة المالية

نصوص مختلفة

- 727 قرار رقم 1391، يقضي بدفع باقي مساهمة الجمهورية الإسلامية الموريتانية
في ميزانية المنظمة العربية للتنمية الزراعية.

1993/11/08

وزارة الصيد والإقتصاد البحري

نصوص تنظيمية

- 728 مقرر رقم ت 151، يتعلق بالإطار القانوني والمؤسسي لمشروع دعم قطاع الصيد.

1993/11/10

وزارة المعادن والصناعة

نصوص مختلفة

- 729 مقرر رقم ت 152، يقضي بالترخيص في إقامة وحدة صناعية في نواكشوط.

1993/11/10

وزارة التنمية الريفية والبيئة

نصوص مختلفة

- 729 مرسوم رقم 111 - 93، يقضي بتعيين بعض الموظفين في وزارة التنمية الريفية والبيئة.

1993/11/20

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص تنظيمية

- 730 مقرر رقم 150، يقضي بإستثناء تنفيذ المادة 9 من الكتاب الأول من قانون العمل.

1993/11/08

نصوص مختلفة

- 730 مقرر رقم 458، يقضي بالتأكد من انتهاء خدمات موظف بسبب الوفاة.

1993/11/10

نصوص مختلفة

- 730 مقرر رقم 461، يقضي بتعيين وترسيم مهندس رئيسي.
730 مقرر رقم 464، يقضي بانتهاء خدمات موظف بسبب الوفاة.

1993/11/10

1993/11/14

وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

نصوص مختلفة

- 731 مقرر رقم 460، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء اللجنة الاستشارية المكلفة بالتحاffect.

1993/11/10

نصوص مختلفة

- 731 مقرر رقم ت 153، يقضي بالترخيص في إنشاء معهد إسلامي في مقاطعة لعيون.

1993/11/13

كتابة الدولة المكلفة بمحاربة الأمية وللتعليم الأصلي

نصوص مختلفة

- 731 مرسوم رقم 109 - 93 يقضي بتعيين موظفين في كتابة الدولة المكلفة بمحاربة
الأمية وللتعليم الأصلي.

1993/11/10

2- مراسيم - مقررات - قرارات - تعميمات

رئاسة الجمهورية

- وزير الصحة والشؤون الاجتماعية : محمد ولد اعمر
- كاتبا للدولة مكلفا بمحو الأمية والتعليم الأصلي مع
الاحتفاظ بمهامه كاتبا لشؤون اتحاد المغرب العربي : شيخ
ولد أعلى

المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
لجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 139 - 93 صادر بتاريخ 21 نوفمبر 1993،
يقضي بتعيين كاتب للدولة.

المادة الأولى - يعين السيد محمد الأمين ولد محمد فال، كاتبا
للدولة مكلفا بمحو الأمية والتعليم الأصلي.

المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
لجمهورية الإسلامية الموريتانية.

رسوم رقم 126 - 93 صادر بتاريخ 09 نوفمبر 1993،
يقضي بتعيين بعض أعضاء الحكومة.

المادة الأولى - يعين السادة التالية أسماؤهم على التوالي :
وزيرا للشئون الخارجية والتعاون : محمد سالم ولد

الدخل وزيرا للصيد والاقتصاد البحري : محمد الأمين السالم
ولد الداد

وزيرا للتجارة الصناعة التقليدية والسياحة : إشبيه ولد
شيخ ماء العينين وزيرا للتنمية الريفية والبيئة : الاستاذ أصغير ولد
سبارك

وزيرا للتجهيز والنقل : جاكانا موسى
وزيرا للتهذيب الوطني : الختار ولد حي
وزيرا للوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة :
عبد الله ولد عبدي

الوزارة الأولى

لدى المستشار الكلف بقطاع النشاط الاجتماعي.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية
لجمهورية الإسلامية الموريتانية.

رسوم رقم 465، صادر بتاريخ 17 نوفمبر 1993، يقضي
معيناً ملحق بديوان الوزير الأول.

المادة الأولى - تعين السيدة مارية كان، ملحقة في ديوان
الوزير الأول

وزارة الدفاع الوطني

قرار رقم 1398، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بمنع شهادة الدراسات العسكرية العليا وإفادة متابعة الدورة العليا
لأسلحة المشتركة

المادة الأولى - تمنع شهادة الدراسات العسكرية العليا للرائد سيدى عالي ولد جدين الرقم الإستدلالي 74096 وذلك اعتبارا من
27 نوفمبر 1992

المادة 2 - يكلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية لجمهورية الإسلامية
الموريتانية

رسوم مختلقة

قرار رقم 1398، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بمنع شهادة الدراسات العسكرية العليا وإفادة متابعة الدورة العليا
لأسلحة المشتركة

رسوم مختلقة

قرار رقم 1398، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بمنع شهادة الدراسات العسكرية العليا وإفادة متابعة الدورة العليا
لأسلحة المشتركة

قرار رقم 1402، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بتعيين مجلس تأديب:

- المادة الأولى - يعين لتكوين مجلس تأديب:
- النقيب محمد ولد محمد المختار، رئيساً مقرراً.
- الملازم أول أحمد ولد محمد الأمين، عضواً.
- مساعد أول عبد الله ولد محمد ناجي ولد عمار، عضواً.
- مساعد أول مختار ولد عبيدي، عضواً.
- مساعد أول دحمان ولد سيد إبراهيم الرقم العسكري 76 410

المادة 2. - يتسلم الرئيس المقرر من قائد هيئة الأركان الوطنية ملف التقديم أمام مجلس التأديب، والذي يتضمن المأخذ على ضبط الصفة المائل.

المادة 3. - يمثل أمام المجلس ويستجيب لكل استدعائه وفقاً للتاريخ المحدد من قبل الرئيس المقرر.

المادة 4. - على المجلس ان يدللي برأيه حول الاجراءات التالية:

هل سيُسرّح المعنى من الخدمة بموجب إجراء تأديبي؟

المادة 5. - يكلف قائد هيئة الأركان الوطنية و الرئيس المقرر بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 1408، صادر بتاريخ 14 نوفمبر 1993، يقضي بحاله بعض ضباط صف من الجيش الوطني إلى التقاعد النسبي.

المادة الأولى. - يحال إلى التقاعد النسبي، ضباط الصف التالية أسماؤهم وأرقامهم الاستدلاليه وبإختلاف تشكيلاتهم، ولأغراض شخصية، اعتباراً من التواريخ المبينة أدناه:

قرار رقم 1399، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بمنع شهادة أركان.

المادة الأولى. - تمنع شهادة أركان للنقيب البحري محمد بن شيخنا الرقم الاستدلالي 81113 وذلك اعتباراً من 10 يوليو 1993.

المادة 2. - يكلف قائد أركان الجيش بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 1400، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بمنع شهادة أركان.

المادة الأولى. - تمنع شهادة أركان للرائد مختار بن سعيد حسون الرقم الاستدلالي 77222 وذلك اعتباراً من 1993/6/15

المادة 2. - يكلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 1401، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بمنع شهادة أركان.

المادة الأولى. - تمنع شهادة أركان للنقيب سيدى عالي بن جدين الرقم الاستدلالي 74096 اعتباراً من 15 يوليو 1988.

المادة 2. - يكلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الاسم واللقب	الرتبة	الرقم	التسلسلة	الحالة	مدة	تاريخ	الشطب	الاجتماعية الخدمة	التاريخ
فال مامدو سعيد	مساعد أول	73154	م الجو	متزوج	40	18 ش 20 س	93/11/26		
عبد الله بن أشرف فاضل	مساعد	75547	مع - 1	متزوج	37	15 ش 16 س	92/8/30		

المادة 2. - يكلف قائد هيئة الأركان الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 1411، صادر بتاريخ 14 نوفمبر 1993، يقضي بالتأكد من وفاة ضابط من الجيش الوطني.

المادة الأولى - تم التأكيد يوم 22 أغسطس 1993 إثر الوضع في كمين من وفاة الملائم أول محمد الخثار بن محمد عبد الله الرقم العسكري 81468 العامل سابقاً بالمنطقة العسكرية السابعة ألاك 721 - 721 و ق.

يكمل المعنى عند تاريخ وفاته عشر (10) سنوات وتسعة أشهر (9) وأحد عشر يوماً من الخدمة في الجيش الوطني.
يشطب على المعنى من سجلات الحضور اعتباراً من 23 أغسطس 1993.

المادة 2 - يكلف قائد هيئة الأركان الوطنية بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 1412، صادر بتاريخ 14 نوفمبر 1993، يقضي بترقية أفراد غير ضباط من الدرك الوطني إلى رتبة مساعد.

المادة الأولى - يرقي إلى رتبة مساعد عسكريو الدرك الوطني التالية أساوهم وأرقامهم الاستدلالية وذلك اعتباراً من 31 ديسمبر 1993

رفيق أول دركي : محمد ولد الشيخ الرقم الاستدلالي 1834 مدرب الكلاب

" " بمب ولد أبلال الرقم الاستدلالي 1654 رياضي *

" " كلبي ممدو الرقم الاستدلالي 1750 مهني

" " ابراهيم ولد أبا ابراهيم الرقم الاستدلالي 1709 رياضي

المادة 2 - يكلف قائد هيئة أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 131 - 93، صادر بتاريخ 17 نوفمبر 1993 يقضي بترقية فرد من الدرك الوطني إلى رتبة طبيب مقدم.

المادة الأولى - يرقي الطبيب الرائد أحmedo سالك ولد محمد عبد الله الرقم الاستدلالي 84089 إلى رتبة طبيب مقدم ابتداء من فاتح نوفمبر 1993

المادة 2 - يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة العدل

تصووص مختلفة

: مقرر رقم 466، صادر بتاريخ 17 نوفمبر 1993، يقضي بمنع صفة الضبطية القضائية لفتش شرطة.

المادة الأولى. - تمنع صفة الضبطية القضائية (ض ق) لفتش الشرطة محمد علي ولد محمد ماء العينين، الرقم الاستدلالي 11623 ح وذلك اعتبارا من 21 أكتوبر 1993.

المادة 2. - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 108 - 93 صادر بتاريخ 31 أكتوبر 1993، يقضي بتعيين قاضيين.

المادة الأولى . - يعين القاضيان التاليان في الادارة المركزية لوزارة العدل كما يلي :
مفتشا عاما للقضاء والسجون : السيد / سيد محمد ولد لبات، الرقم الاستدلالي 11821
مدير السجون : السيد / الداه ولد عبد القادر، الرقم الاستدلالي 48726 م

المادة 2 - سينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

تصووص مختلفة

قرار رقم 1396، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بمنع ومعادلة شهادة قائد كتبية لختلف الاختصاص بكليات ومدارس الاختصاص بسوريا.

المادة الأولى. - تمنع شهادة قائد كتبية لختلف الاختصاص بكليات ومدارس الاختصاص للملازم أول محمد الأمين ولد أحمدو الرقم الاستدلالي 4742 وذلك اعتبارا من فاتح يوليو 1993.

المادة 2. - تعادل الشهادة المذكورة أعلاه شهادة نقيب بالدرسة العسكرية لختلف الأسلحة بطار.

المادة 3. - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 1397، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بمنع زيادة سنين من الخدمة لثمانية (8) ضباط صف من الحرس الوطني.

المادة الأولى. - تمنع زيادة سنين من الخدمة لضباط الصف التاليه أسماؤهم وأرقامهم الاستدلالية حسب البيانات الواردة في الجدول أدناه :

الاسم ولقب	الرتبة	الرقم الاستدلالي	التاريخ
أعل ولد سيد أحمد	مساعد أول	1062	1993/1/1
فال عثمان	مساعد	1789	1993/7/1
الداه ولد محمد الحمد	" "	1828	1993/6/1

الاسم واللقب	الرتبة	التاريخ	الرقم الاستدلالي
محمد أمير ولد باهو	" "	1993/8/15	1877
احمد ولد مامي	" "	1993/4/9	1974
بابا دادو بيدني سكوط	رقيب أول	1993/10/15	1979
موبكر ولد أحمد	رقيب أول	1993/09/31	2135
البيكاني	رقيب	1993/06/1	2515

المادة 2 . - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مقرر مشترك رقم ت 155، صادر بتاريخ 16 نوفمبر 1993، يسمح بإفتتاح مركز لتكوين الملاحي بنواكشوط يسمى "مركز ملاحي نواكشوط" .

المادة الأولى . - يسمح للسيد ديدى ولد أسويدى، المولود سنة 1938 بأطار الموريتاني الجنسية والقاطن بنواكشوط، بإفتتاح مركز لتكوين الملاحي بنواكشوط يسمى "مركز ملاحي نواكشوط" .

المادة 2 . - تؤدي مخالفة مقتضيات المرسوم رقم 82 - 015 مكرر الصادر بتاريخ 12 فبراير 1982 إلى إغلاق المركز المذكور .

المادة 3 . - يكلف الأمينان العامان لوزارتي الداخلية والبريد والمواصلات والوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة، كل فيما يعنیه، بتنفيذ هذا القرار الذي سيبلغ حيثما اقتضت الضرورة وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

وزارة المالية

نصوص مختلفة

قرار رقم 1391، صادر بتاريخ 8 نوفمبر 1993، قاضي بدفع باقي مساهمة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في ميزانية المنظمة العربية للتنمية الزراعية .

المادة الأولى . - يسمح بدفع مبلغ قدره ثمانية ملايين وثمانمائة وسبعة وستين ألف : 8.867.000 (أوقية) تمثل باقي مساهمة موريتانيا في ميزانية المنظمة العربية للتنمية الزراعية لسنة 1993 .

المادة 2 . - يقتضي هذا الصرف من ميزانية الدولة لسنة 1993، الباب 30 الفصل 01 المادة 14 البند 55، ويحول هذا المبلغ إلى حساب المنظمة رقم 56595 بنك شنقيط - نواكشوط .

المادة 3 . - يكلف مدير الميزانية والحسابات والأمين العام للخزينة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

بعض تفاصيله

- الأعضاء :

- مدير الصيد التقليدي (وزارة الصيد والاقتصاد البحري)
 - مدير البحري التجارية (وزارة الصيد والاقتصاد البحري)
 - مدير الأشغال العامة (وزارة التجهيز والنقل)
 - مدير التمويل (وزارة التخطيط).
- يتولى سكرتارية اللجنة المدير الكلف بالصيد التقليدي.

مقرر رقم 151، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يتعلق بالاطار القانوني المؤسسي لمشروع دعم قطاع الصيد.

المادة الأولى - تنشأ داخل وزارة الصيد والاقتصاد البحري حلية تنفيذ المشروع الكلف بتسهيل مشروع دعم قطاع الصيد السول من طرف صندوق التنمية الإفريقي

المادة 6 : تكلف اللجنة الفنية للمتابعة بمتابعة وتقدير المشروع وعلى هذا الأساس فهي مسؤولة على وجه الخصوص عن :

- الإشراف على المشروع وعلى تنفيذ الأشغال
- الوقوف على الاختلالات المرتبطة بتسهيل المشروع واقتراح إصلاحات الضرورية.
- الصادقة على البيانات المالية للمشروع بعد مراجعتها من قبل مكتب تدقيق مستقل وفق الشروط التي ينص عليها اتفاق القرض المتعلق بالمشروع.

المادة 2 - يدير حلية تنفيذ المشروع منسق يعين بمقرر صادر عن وزير الصيد والاقتصاد البحري.

المنسق يساعدون إداريون وماليون ومن بينهم وكيل محاسبة ومساعدون فنيون من بينهم :

- مساعد فني خبير في تنظيم وتسهيل المشاريع
- مساعد فني مهندس مدني

المادة 3 - يكلف المنسق بإعداد برامج العمل وبالتسهيل الإداري والمالي للمشروع.

كما يقوم أيضاً بتأمين الاتصال مع الصالح الآخر والهيئات المعنية بتنفيذ المشروع ومراقبة تنفيذ مهام هيأكل المشروع.

المادة 4 - يتم إعداد محاسبة المشروع ومراجعة الحسابات وفقاً لاتفاقية القرض المتعلق بالمشروع.

المادة 5 - تنشأ لدى وزارة الصيد والاقتصاد البحري لجنة فنية لمتابعة المشروع تتتألف من :

- الأمين العام لوزارة الصيد والاقتصاد البحري، رئيساً

تحال محاضر اللجنة إلى وزير الصيد والاقتصاد البحري للصادقة عليها.

المادة 8 - يكلف الأمين العام لوزارة الصيد والاقتصاد البحري بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة المعادن والصناعة

المادة 3. - يجب أن تبلغ الوزارة الكلفة بالصناعة بتاريخ بدء الاستغلال الفعلي الوارد في المادة (2) الآنفة الذكر وذلك مباشرة بعد انطلاق المشروع.

المادة 4. - تلزم شركة تمثيل منتجات الألミニوم بالخصوص للرقابة المفروضة من طرف مصلحة الرقابة التابعة لإدارة الصناعة كما أنها ملزمة باحترام إجراءات المرسوم رقم 164 - 85 الصادر بتاريخ 31 يوليوز 1985 المتضمن تطبيق الأسر القانوني رقم 020 - 84 الصادر بتاريخ 22 يناير 1984 القاضي باخضاع ممارسة بعض النشاطات الصناعية لترخيص أو تصريح مسبق.

المادة 5. - يكلف الأمين العام لوزارة المعادن والصناعة بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

تصوّص مختلقة
مقرر رقم ت 152، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بالترخيص في إقامة وحدة صناعية في نواكشوط.

المادة الأولى - يسمح لشركة تمثيل منتجات الألミニوم (سوبرال) بإقامة وحدة لانتاج منتجات الألミニوم في نواكشوط، اعتبارا من توقيع هذا القرار طبقا لأجراءات المادة الأولى من المرسوم رقم 164 - 85 الصادر بتاريخ 1985/7/31

المادة 2 - تلزم شركة تمثيل منتجات الألミニوم بتشغيل 12 عامل بصفة دائمة ولها يجب عليها موافاة الوزارة الكلفة بالمعادن والصناعة خلال ثلاثة أشهر من تشغيلها بوشيكفة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تفيد بالتشغيل الفعلي لهؤلاء العمال وإنما فسيسحب منها هذا الترخيص.

وزارة التنمية الريفية والبيئة

تصوّص مختلقة

- لي ابراهيم، دكتور بيطرى
- سوماري بيرانتي مهندس زراعي
- (2) مديرية البيئة والاستصلاح الريفي
- رئيس قسم حماية التربية
- اباه ولد سيدى احمد، مهندس

مرسوم رقم 111 - 93، صادر بتاريخ 20 نوفمبر 1993، يقضي بتعيين بعض الوظيفين في وزارة التنمية الريفية والبيئة.

المادة الأولى - يعين في وزارة التنمية الريفية والبيئة، وذلك اعتبارا من 15 / 09 / 93

أ) ديوان الوزير
العتشية العامة

الفتشون التالية أسماؤهم :

- السيد ابراهيم ولد اباه، إداري

المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

30 نوفمبر 1993

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضية

سقرار رقم 461، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بتعيين وترسيم مهندس رئيسي.

المادة الأولى - يعين ويرسم السيد الفا مهندس في اشتغال الاقتصاد الريفي المستوى الثاني الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 740) منذ 29/9/90، الحاصل على شهادة مهندس في الاقتصاد الريفي وشهادة الماجستير في العلوم من جامعة أريزانا في الولايات المتحدة الأمريكية، مهندساً رئيسيًا في الاقتصاد الريفي المستوى الثاني الدرجة الأولى (العلامة القياسية 900) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتباراً من 92/8/18

المادة 2 - ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 464، صادر بتاريخ 14 نوفمبر 1993، يقضي بانتهاء خدمات موظف بسبب الوفاة.

المادة الأولى - تم التأكيد اعتباراً من 10 فبراير 1993 من انتهاء خدمات المرحوم أحمد ولد اعبيينا، ساعي بريد رئيسي المستوى الأول الدرجة الأولى (ع ق 390) منذ 65/06/23 كان يخدم بمؤسسة البريد والمواصلات.

المادة 2 - ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

تصوّص تنظيمية
سقرار رقم 150، صادر بتاريخ 08 نوفمبر 1993، يقضي باستثناء تنفيذ المادة 9 من الكتاب الأول من قانون العمل.

المادة الأولى - تسمح الشركة الوطنية للتنمية الريفية (صونادير) بصفة استثنائية خرق المادة 9 من الكتاب الأول من قانون العمل وذلك نظراً للطابع الوسيط لنشاطها في الواقع التالية:

- أشرم
- كيهيدن
- فم لذلية
- بو كى
- رو صو
- دوراي

المادة 2 - يمكن تعليق أو إلغاء هذا الاستثناء إذا ثبت أن الطابع الوسيط للعمل قد زاد أو أن شركة صونادير تستعمل عمال موسميين خارج الناطق المحدد في المادة الأولى.

المادة 3 - يحتفظ العمال المستخدمون في هذا الإطار بحقهم في الأقدمية حين فصلهم النهائي.

المادة 4 - يتم تنفيذ هذا القرار ابتداءً من توقيعه، وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

تصوّص مختلفة
سقرار رقم 458، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بالتأكد من انتهاء خدمات موظف بسبب الوفاة.

المادة الأولى - تم التأكيد اعتباراً من 93/04/7 من انتهاء خدمات المرحوم سيدى ولد محمدن، أستاذ، الرقم الاستدلالي 51711 الذي كان يعمل بوزارة التهذيب الوطني منذ 17/07/83 (المولود سنة 1960 بالذرنة) وذلك بسبب الوفاة.

المادة 2 - ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

نصوص مختلفة

مقرر رقم ت 153، صادر بتاريخ 13 نوفمبر 1993، يقضي بالترخيص في إنشاء معهد إسلامي في مقاطعة لعيون.

المادة الأولى - يرخص للسيد الزين ولد الإمام بفتح معهد إسلامي بالحوض الغربي (مقاطعة لعيون، مدينة لعيون) يدعى: "معهد الهدى والنور للدراسات الإسلامية".

المادة 2 - تدرس بهذا المعهد علوم الشريعة الإسلامية ولغة العربية.

المادة 3 - يتولى مدير المعهد المذكور أعلاه التوجيه الثقافي والعلمي بهذا المعهد.

المادة 4 - يكلف الأمين العام لوزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي ووالي الحوض الغربي كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 460، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء اللجنة الاستشارية المكلفة بالتحاffect.

المادة الأولى - تتشكل اللجنة الاستشارية المكلفة بالتحاffect على النحو التالي:

- محمد فال ولد الرحمن، الرئيس
- دبو ولد عبد الله، نائب الرئيس
- سيدyi ولد عبد الله، المقرر
- الأعضاء:

- عبد الله ولد أحمد سالم

- الثان ولد الحسين

- محمد ولد آثارا

- محمد الخثار ولد أبي

المسطفي ولد محمد محمود

المادة 2 - يكلف مدير المعهد الموريتاني للبحث العلمي بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

كتابة الدولة المكلفة بسحارة الأممية وللتعليم الأصلي

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 109 - 93، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بتعيين موظفين في كتابة الدولة المكلفة بمحاربة الأممية وللتعليم الأصلي.

المادة الأولى - يعين في ديوان كاتب الدولة المكلف بمحاربة الأممية وبالتعليم الأصلي اعتبارا من يوم 18 أغسطس 1993 مدير لديوان كاتب الدولة السيد / جالو تبا

لو دكتور الرقم الاستدلالي 36849

- مستشار مكلفة بالعلاقات الخارجية السيدة امات بنت أوين استاذة مزدوجة الرقم الاستدلالي 20112

- الفتى العام السيد اسلم ولد باباه الرقم الاستدلالي 41518

- مفتش ساعد السيد بوتا ولد أحمد بوها استاذ رإ 27154

- مفتشة مساعدة خادجة بنت الشيخ استاذة رإ 48286 رئيس مصلحة السكريتارية المركزية السيد / محمد محمود ولد سيد محمد استاذ رإ 15797 س إدارة محو الأمية وتعليم الكبار

- رئيسة مصلحة المراكز السيدية / مليحة منت امربيه استاذة رإ 27160

- رئيس مصلحة البرامح السيد / محمد الخثار ولد صمب استاذ مزدوج رإ 48230 إدارة التعليم الأصلي والحااظر

- رئيس مصلحة التكوين السيد / محمد عبد الرحمن ولد ميمين استاذ رإ 37.522

المادة 2 - سينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

3 إشعارات

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري
 تبعاً للطلب الشرعي رقم 403 القديم بتاريخ 9/27/1993، طلب تسجيلها محمد الأمين ولد سيدى الهادى، المهنة تاجر القيم طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة البنى حضري مشيد تقر مساحتها بـ 180 متر مربع واقعة في بملتقى الطرق (عرفات) وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 125 الحى أ، ويحدها من الشمال القسيمة رقم 123، ومن الجنوب القسيمة رقم 127، ومن الشرق شارع بدون اسم، ومن الغرب القسيمة رقم 124 - و 126.
 كما يصرح بأن المبنى ملك له مقتضى عقد اداري موقع من طرف الوالي بتاريخ 2 أغسطس 1993.
 ويحق لجميع الاشخاص العنيين الطعن في هذا التسجيل بين الحافظ الواقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من الصاق هذا الإشعار على الجدران وهو ماسيتم في أقرب وقت ممكן بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية
ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري
 تبعاً للطلب الشرعي رقم 404 القديم بتاريخ 9/27/1993، طلب تسجيلها محمد الأمين ولد سيدى الهادى، المهنة تاجر القيم طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة البنى حضري مشيد تقر مساحتها بـ 300 متراً مربعاً واقعة في بملتقى الطرق (عرفات) وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 122 و 123 الحى أ، ويحدها من الشمال شارع، ومن الجنوب القسيمة رقم 124 و 125، ومن الشرق شارع بدون اسم ومن الغرب شارع بدون اسم.
 كما يصرح بأن المبنى ملك له مقتضى عقد اداري موقع من طرف الوالي بتاريخ 2 أغسطس 1993.
 ويحق لجميع الاشخاص العنيين الطعن في هذا التسجيل بين الحافظ الواقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من الصاق هذا الإشعار على الجدران وهو ماسيتم في أقرب وقت ممكناً بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

الجريدة الرسمية الموريتانية

شرف - إخاء عدالة

جدول الجلسات:

حن الدين بن محمد الأمين رئيس محكمة مقاطعة دار العصم -
 وآشوط بعد الإطلاع على أحكام المادة (3) الأمر القانوني رقم 144-
 83 المنظم لقضاء تقر تاريخ ومكان جلسات هذه المحكمة خلال السنة القضائية 93-94 بالجدول التالي ونامر بنشره في الجريدة الرسمية طبقاً لمادة السابقة

المشهير	اليوم	التاريخ	الساعة	المنكان
عبدالله	الأربعاء	24/10	صباحاً	مباني المحكمة
دوسمن	الأربعاء	29/15/1	صباحاً	مباني المحكمة
بلخير	الأربعاء	26/12	صباحاً	مباني المحكمة
فونير	الأربعاء	23/9	صباحاً	مباني المحكمة
باريس	الأربعاء	29/8	صباحاً	مباني المحكمة
بريل	الأربعاء	26/12	صباحاً	مباني المحكمة
بوبويو	الأربعاء	24/10	صباحاً	مباني المحكمة
بوبويو	الأربعاء	21/7	صباحاً	مباني المحكمة
بليلو	الأربعاء	18/04	صباحاً	مباني المحكمة

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 402 القديم بتاريخ 9/27/1993، طلب تسجيلها محمد الأمين ولد سيدى الهادى، المهنة تاجر القيم طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة البنى حضري مشيد تقر مساحتها بـ 150 متر مربع واقعة في سلتقى الطرق (عرفات) وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 124 الحى أ، ويحدها من الشمال القسيمة رقم 122، ومن الجنوب القسيمة رقم 126، ومن الشرق القسيمة رقم 125 ومن الغرب شويرع.
 كما يصرح بأن المبنى ملك له مقتضى عقد اداري موقع من طرف الوالي بتاريخ 2 أغسطس 1993.

ويحق لجميع الاشخاص العنيين الطعن في هذا التسجيل بين الحافظ الواقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من الصاق هذا الإشعار على الجدران وهو ماسيتم في أقرب وقت ممكناً بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب تو إكتشو ط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 398 القدم بتاريخ 11/9/1993.

طلبت مريم أميايل، الوجهة القديم بنو إكتشو ط

طلبت تسجيل بالسجل العقاري في دائرة انترازه البئري حضرى متعدد تقر مساحتها ب 249 مترا مربعا وافتحت في نو إكتشو ط ببلتفى الطرق، وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 293 الحجرى حويدها من الشمال القسيمة رقم 299، ومن الجنوب شويرع بدون اسم، ومن الشرق القسيمة رقم 294، ومن الغرب القسيمة رقم 297 و 292.

كانتصرت بين المبني ملك له مقتضى عقد اداري موقع من طرف الوالي بتاريخ 11/2/1993.

ويحق لجميع الاشخاص المعنين الطعن في هذا التسجيل بين الدافنا الرقعة ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتبارا من السوق هذا الاشعار على الجدران وهو ماضي في أقرب وقت سكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط حافظ الملكية العقارية

دبيون بوبيكر

إعلان ضبط

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب تو إكتشو ط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 399 القدم بتاريخ 11/9/1993.

محمد ولد بدیدا

طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة انترازه البئري حضرى متعدد تقر مساحتها ب 179 مترا مربعا وافتحت في نو إكتشو ط عرفات، وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 1483 القطاع 4 ويحدها من الشمال شارع بدون اسم، ومن الشرق القسيمة رقم 1485، ومن الجنوب القسيمة 1484، ومن الغرب القسيمة رقم 1481.

كانتصرت بين المبني ملك له مقتضى عقد اداري موقع من طرف الوالي بتاريخ 12/12/89.

يرفع إلى الجمهور ضباع نسخة من السند العقاري رقم 94 يرسل إلى دائرة الترارزة ملكا لورثة محمد صالح المغرب من الولود سنة 1905 بالطار، تاجر كاتب الخطيب محمد ولد بدیدا

بيان ينص على إعلان ضبط

حافظ الملكية العقارية

دبيون بوبيكر

إعلان ضبط

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب تو إكتشو ط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 399 القدم بتاريخ 11/9/1993.

طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة انترازه البئري حضرى متعدد تقر مساحتها ب 249 مترا مربعا وافتحت في نو إكتشو ط عرفات، وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 1483 القطاع 4 ويحدها من الشمال شارع بدون اسم، ومن الشرق القسيمة رقم 1485، ومن الجنوب القسيمة 1484، ومن الغرب القسيمة رقم 1481.

يرفع إلى الجمهور ضباع نسخة من السند العقاري رقم 115 يرسل إلى دائرة الترارزة ملكا محمد عبد الله ولد عبد الله، تاجر في دائرة الترارزة (ملكه) محمد عبد الله ولد عبد الله، تاجر في نو إكتشو ط.

كانتصرت بين المبني ملك له مقتضى عقد اداري موقع من طرف الوالي بتاريخ 12/12/89.

ويحق لجميع الاشخاص المعنين الطعن في هذا التسجيل بين الدافنا الرقعة ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتبارا من السوق هذا الاشعار على الجدران وهو ماضي في أقرب وقت سسكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط حافظ الملكية العقارية

رسواشتوك

محمد ولد بدیدا

دبيون بوبيكر

حافظ الملكية العقارية

دبيون بوبيكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 30 أكتوبر 1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع نواكشوط التمثيل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 726 مترا مربعا، وتحدها من الشمال 1097 الحى منطقة المطار بدار النعيم، وتحدها من الشمال شارع بدون اسم، ومن الجنوب القسمية رقم 1099، ومن الشرق القسمية رقم 1097، ومن الغرب شارع بدون اسم. وقد طلبت تسجيلها السيدة سيسى بنت الشيخ ولد بيدا. تبعا لامر الحجز بتاريخ 19/06/1990 رقم 393 يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتყعون ببناية صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بو بكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 31 أكتوبر 1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع في عرفات التمثيل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 150 مترا مربعا، وتحدها من الشمال القسمية رقم 3605، وتحدها من الجنوب القسمية رقم 3601، ومن الشرق شارع بدون اسم، ومن الغرب القسمية رقم 3602.

وقد طلبت تسجيلها السيد مومين ولد أمباري. تبعا لامر الحجز بتاريخ 14/08/1993 رقم 396 يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتყعون ببناية صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بو بكر

جعلان ضياع

يرفع الى علم الجمهورية ضياع نسخة من السندي العقاري رقم 523 الحى السوق، ملكا للسيد محمد عبد الله ولد عبد الله، المولود سنة 1940 بأطار، تاجر وقاطن بلصحر نواكشوط.

كان الضبيط

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 30 أكتوبر 1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع نواكشوط التمثيل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 726 مترا مربعا، وتحدها من الشمال 1097 الحى منطقة المطار، وتحدها من الشمال القسمية رقم 1097، ومن الجنوب شارع بدون اسم، ومن الشرق القسمية رقم 1100 ومن الغرب شارع بدون اسم.

وقد طلب تسجيلها العقيد الشيخ ولد بيدا. تبعا لامر الحجز بتاريخ 19/06/1993 رقم 392 يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتყعون ببناية صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بو بكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 30 أكتوبر 1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع نواكشوط التمثيل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 726 مترا مربعا، وتحدها من الشمال 1100 الحى منطقة المطار بدار النعيم، وتحدها من الشمال القسمية رقم 1098، ومن الجنوب شارع بدون اسم، ومن الشرق شارع بدون اسم، ومن الغرب القسمية رقم 1099.

وقد طلبت تسجيلها السيدة عيشة بنت الشيخ. تبعا لامر الحجز بتاريخ 19/06/1993 رقم 392 يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتყعون ببناية صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بو بكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 30 أكتوبر 1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع نواكشوط التمثيل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 726 مترا مربعا، وتحدها من الشمال 1099 الحى منطقة المطار بدار النعيم، وتحدها من الشمال شارع بدون اسم، ومن الجنوب القسمية رقم 1100، ومن الشرق شارع بدون اسم، ومن الغرب القسمية رقم 1097.

وقد طلبت تسجيلها السيدة الشيخة سيسى روبيه. تبعا لامر الحجز بتاريخ 19/06/1993 رقم 393 يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتყعون ببناية صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بو بكر

- تشجيع كل البادرات الفردية والجماعية الهدفة إلى تحسين الخروف لسكان الكجورجت
- حلق تضامن دائم بين الفلسطينيين في المدينة والمغاربة عن جمعية خيرية تسمى "رابطة مندرة وأصدقاء المختار جيت"
- و خاصة القانون رقم 64 - 1964 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1964 يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات بواسطته هذه المعلق بالجمعيات والتصوصص العدل له، القانون رقم 00 - 73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157 - 73 الصادر بتاريخ 2 يونيو 1973
- مدة صلاحية الجمعية غير محددة.
- * وقد قدست الوثائق التالية:
- طلب اعتراف بتاريخ 11 يونيو 1993
- الرئيس عبد الله بنت الإمام
- نائب الرئيس الأول: محمد فاضل ولد أبيد
- نائب الرئيس الثاني: حمود ولد لخديم
- الخطاب الأساسي للجمعية
- محضر اجتماع الجمعية العامة
- والخطاب الداخلي
- يتعهد سمو ولو الجماعة المذكورة بإعطاء الإعلان محل الوصول الحالي، الدعائية التي توجها القوانين والأنظمة المألفة وخصوصا يقومون بنشره في الجريدة الرسمية وفقا للساد 12 من القانون رقم 098 - 64 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات
- حمدى
- الأمين المكلف بالشؤون الاقتصادية والبيئة: أحمد سالم ولد يحيى إن تصرح لوزارة الداخلية في عصور ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعيّة المذكورة وبشكل تغيير في إدارتها (اللادة 14 السن القانون رقم 098 - 64 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات.
- هدف الجمعية: تهدى الجمعية المسماة : "رابطة مندرة وأصدقاء المختار جيت" إلى بلوغ العلائق التالية:
- الأمين المكلف بالشباب والرياضة: محمد ولد بتار مفوض الحسابات: محمد ولد بتار
- الأمين الخزانة: أحمد سالم ولد بوهدة
- أمين الخزانة المساعد: أمد